

من احسن منزله صبغة ولقد اصاب بهم الله صاحبنا الطاهر  
 اعين برضا الله عنه حيث قرأ صبغة الله وجوهه يتعلق  
 في ضرب المشرق والمغرب لاله الاله هو فاختاره وكما قد  
 عالم تناوى بانفسها وقرانها شهدت شهادة لاشك فيها بان  
 عليه تعالى ليس له شريك اشهدوا بنظر واستبصر هل التجدد  
 صلوا الى حقيقة التوحيد لله  
 الله الرحمن الرحيم وبه  
 الحمد لله الذي خلقنا من طين وصورنا من  
 عاريدما نعوذ بالحق عزير على به بالحق خاشع وكل  
 لسطنته خاضع متواضع ولا وضع الاله وضع ولا رافع  
 الاله هو له رافع ولا يسوع الاله هو في حكمنا تبع وقاسوا  
 له خاضع ليس له وحكمنا نزع الحق والشركه بين واقع  
 لعقنا لا ابتصنا الطبايع ابيادوا حين لم تابع والساق في الحكمة  
 والاربعه كلسا صعد الخ وهو لظلمت قانع لم يبع الحق  
 وجامع وصفا بوحده انما قد عدوك لصادق وان الحق  
 لان الاله الاله في اسمها  
 ما شجره في راسه لانه في صبغة قاطع ودين  
 وهو لا يمتد شافع فضلي الله وسبق عليه في الله واحصا به  
 الطبايع من عرقا نفع وعلمان السليمان الخ على الذي  
 لياب حبرا ليع في كرسيا  
 لسان العقبى من فضله عالم الشرع ان العالم من العر  
 الى التي مرارة محولة للثقلين منية كاشفة للستور  
 ولكن ينظر في كرسيا الصانع عرب العالمين وفي نفسك  
 في اهر العالم تقناه ووجهه تبارك في حال وهو في  
 من لسان القنا هذا خلق الله فكلو في ما لظن الذين  
 وونه فهو يتوكل من خلق غير الله وجوهنا دي صبغة

فانما كيف يصح الاله اكر من محمد كحا  
 وفي كل شيء له اية تدعى الله الواحد  
 لادول اصاسته والناطقنا هذه وحدانية ولكن الارادة  
 ليه فرقة بين المؤمنين والكافرين نعمت على قومه المعرفة  
 الايمان وحصت قوما بالخنازير والحمقان فاحضر القران الكريم  
 فرق في السجدة  
 انك المرجنون برحمة غيب على دهر وحسبك بانين  
 من بين البرية وحسبهم هذه الهدى  
 وعظمهم بالاسلام والسته والوفيق والخصية  
 وقالوا اجعلوا له سجودا ولو عرفك لعدوك  
 انما قد عدوك لصادق وان الحق  
 في اسمها  
 من العر  
 في كرسيا  
 من العر  
 في كرسيا

هذا كتاب بصي كبقيا الاله  
 في كل يوم  
 في كل يوم  
 في كل يوم

قد انبسط وانتشر والسر فيه ان الشرع ما كلف الخلق احايه  
 عن الحلال في علم الله سبحانه واهالي لانه لا يتصور معرفته  
 حرجا وشقة وما جعل عليكم في الدين من حرج بل كلنا  
 ان يصيبوا لطلاله في اعتقادهم وظنونهم ولا يعرفوا انه  
 حلال يقينا فاستفتت عليك وان افناك المقنون وبوجه  
 بيان انه لا اله الا الله صلى الله عليه وسلم قرنا من مطهرة  
 شرك وهم ليستيجوز شرب الخمر ويتدينون بها لطلاله  
 الخاسسات ومع ذلك لم يتركه النبي صلى الله عليه وسلم  
 والمغالب من قوانين حاله لو كان غيبا فالشرع من  
 اوانهم والجنس حرام لا يحرم الكله وكان الصابية اذ ان  
 وظلوا يلقوا كلوا من طعامها وعاملوا اهلبا وهم يبيعون  
 الخمر قبل ان الحلال موجود ومن قال ان الحلال ليس موجود  
 فقد طعن في الشرعية وقد قول النبي صلى الله عليه وسلم  
 الحلال بين وهذا كفر الباطل ان في الحرام المطلق  
 وهو السبت الذي ذكره الله تعالى في القران فقال لساعوث  
 للكذب اكلون السبت واقترب السبت الربا فلهذا هم واحد  
 اشتم من ستة وثلاثين زينة والرشق حرام والسر حرام  
 واجرة البخر في معناه حذر المجرور من الخمر واكثر سرب  
 الكلب وحلوان الكاهن وما يصطلى الخمر لطلاله لصاحب  
 يطول السعادة والبقا وقطع الطريق واللعاول في الغنيمه  
 قال ابن عباس رضي الله عنهما السبت خمسة عشر شيئا  
 الرشق في العنقا ومهر البهي وحلوان الكاهن ومنعت  
 الكلب والخمر والميتة وعسب الخمر واجرة المجرور حرج  
 البناجر والخنيزير والساحر واجرة صوره العتقا اليهودية  
 المسخر من كل شيئا من هذا ينقض وتسقط عدلته ولا تقب

شهاد

شهادته المبته فالله اعلم ان يكون حديثا وفيه يكون حراما  
 اخذ منه وقد يكون بعض الحلال اعلم منه اما الحلال فما  
 الاذى حلال وما المظلم حرام وما المظلم مثل الجاهية  
 والبول والخمر فالرشق حرام والبول والمظلم اخذ منه قاعد  
 كلما يخرج من المادن من اجزا الارض والبصر الا في كل حرام  
 مثلا الطين ان كان يضر ذلك ويضر على كده من حرام وان كان  
 قابلا لا يضر فحلال وما ينزل العقل مثل البخر والسلم والمانه  
 حرام الباطل الثالث في احكام المال المسمى بالاربعين  
 جميع اموال المسلمين ومن اجتمع عنده اموال مجتمعة فانها  
 عليه ان تصدق بجميعها اذ لم يجز لها بها باقين للملكية مع  
 الاول انه لما وضعت النشاة المسمى مدين يدرك النبي صلى الله  
 عليه وسلم فتكلم مع النبي صلى الله عليه وسلم وقالت لانا كفى  
 فانهم يبيعون النبي صلى الله عليه وسلم اطعموا الاساتة  
 لانه عرف انه مال اشرف على الضياع وهناك من يحتاج اليه  
 فاحرم الصدق على العقر والثاني ان ابا بكر الصدوق شرب  
 الله عنه الماراهن مع ابنه خلف في غلظة الروع اتم سغبلة  
 على حاله محدودة فلما صحح الله قوله اخذ منه الاول والثاني  
 بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 هذا حرام تصدق بها تصدق بها الثالث ان هذا مال  
 صانع وقد تمكن ان يصرف الى خيرا او يقر بتمنع به كان الاول  
 ان يصرف الى العقر حتى يلقى صاحبه بركة جهاهم فاعلم  
 كل من ياكل حرام مثل المرائي وقاطع الطريق والاسطان  
 الظالم فلا يجوز لاحد ان يحضر ضيافته وياكل من ماله ولا  
 يجوز قبول الهدية ولذلك القاطع المرائي لا يجوز حصره عنه  
 ويحرم بيع العيب من اكله والقيام من اللوم والذم في حرم

OR. 3140.

13<sup>th</sup> of Baron v. Kremer

9 Jan. 1886.

216. Folios July 1886. 7B.

Second 89

O.R. 33. 13. 6.

2156

22

يا صريفة من لعين ما ادومها الالهة الاسلام انما  
 اضيف قلة نعاظها اضربته ما هو من الاسلام  
 اوله قول ابن معلقين مستفاد من كتاب ابيس بالواو  
 ترا الكتاب مفيد العلوم ومفيد الهموم بحمد الله وعونه  
 وحسن توفيقه وحسننا الله ونعم الوكيل وصلى  
 الله على سيدنا محمد النبي الامي وآله وصحبه وسلم

عليه الصلوة والسلام  
 محفوظ بن محمد وردك الغامدي  
 المدرسي بلال المنقوش  
 وذلك يوم الاربعاء  
 الرابع من شهر  
 ربيع الاول سنة  
 1265  
 1265  
 1265

